mroftalp htehaB ni knil muideM



# المجلس )422( | #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

---

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام الحافظ ابو عبدالله ابن ماجة القزويني رحمه الله تعالى باب من قرن الحج والعمرة - 00:00:02

قال حدثنا نصر بن علي الجهظمي قال حدثنا عبد الاعلى بن عبدالاعلى قال حدثنا يحيى بن ابي اسحاق عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة فسمعته يقول لبيك عمرة - 00:00:22

حجة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام ابن ماجة رحمه الله باب من قرن الحج والعمرة بعض من قرن الحج والعمرة - 00:00:42

آآ المقصود من هذه الترجمة القران او ذكر الادلة المتعلقة بالقران وهو احد من شك الحج الثلاثة التي هي الافراد وقد ذرة في الدرس الماظي والقران الذي هو الجمع بين الحج والعمرة في في نسك واحد كان فيه - 00:01:02

بنية واحدة او بنية وتلبية بان يقول لبيك عرفة وحج  هذا هو المقصود من هذه الترجمة وقد ذكر جملة من الاحاديث فيها اولها حديث انس انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فسمعه يقول - 00:01:32

قل لبيك عمرة وحجة. لبيك عمرة. وحجة؟ نعم. لبيك عمرة وحجة. يعني انه جمع بينهما وهذا آآ سمع من كلامه عليه الصلاة والسلام وهذا بيان الذي آآ آآ النسك الذي دخل فيه الرسول عليه الصلاة والسلام وانه كان قارنا جمع بين الحج والعمرة صلوات الله وسلامه - 00:01:54

وبركاته عليه. فهو وقد جاء في الاحاديث الكثيرة دالة على ما دل عليه حديث انس من انه صلى الله عليه وسلم كان ولم يكن مفردا ولا متمتعا وانما كان قارنا صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - 00:02:24

وقد جاء حكاية ذلك من قوله كما جاء في هذا الحديث وكذلك من فعله عليه الصلاة والسلام والنبي عليه الصلاة والسلام اصحابه الذين رافقوه في حجة الوداع منهم القارن ومنهم المفرد ومنهم - 00:02:44

والنبي صلى الله عليه وسلم كان متمتعا. نعم كان قارنا  قال حدثنا نصر بن علي الجهرمي ثقة احد اصحاب كثر عن عبد الاعلى بن عبدالاعلى اخرج اصحاب الكتب عن يحيى بن ابي اسحاق - 00:03:05

وهو صدوق ربما افضى خذوا اصحاب الكتب. نعم. عن انس ابن مالك. نعم وهذا حدثنا نصر بن علي قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا حميد عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:03:23

لبيك بعمرة وحجة؟ ثم ذكر حديث انس من طريق اخرى وفيه ما في الذي قبله من انه قال لبيك محجة يعني انه جمع بين الحج والعمرة وقارن بينهما ولبى بهما صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم - 00:03:40

قال حدثنا نصر بن علي عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وهو اصحاب الكتب نعم عن حميد حميد بن أبي حميد اصحاب الكتب وقال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وهشام ابن عمار قالا حدثنا سفيان ابن عيينة عن عبدة بن ابي لبابة قال سمعت ابا وائل شقيق - 00:04:00

ابن سلمة رضي الله عن ابي وائل شقيقة ابن سلمة يقول سمعت الصبي ابن معبد رضي الله عنه يقول كنت رجلا غنيا فاسلمت فاهللت

بالحج والعمرة فسمعني سلمان ابن ربيعة وزيد ابن صوحان وانا اذل بهما جميعا بالقادسية - 00:04:26
فقال لهذا اضل من بعيره فكأنما احمل علي جبل بكلمتهما. فقدمت على عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فذكرت ذلك له فاقبل عليهما طلامهما ثم اقبل علي فقال هديت لسنة النبي صلى الله عليه - 00:04:46
وسلم هديت لسنة النبي صلى الله عليه وسلم. قال هشام في حديثه. قال شقيق فكثيرا ما ذهبت انا مسروق نسأله عنه ثم ذكر هذا الحديث عن صبي بن معبد رضي الله عنه وانه كان نصرانيا واسلم - 00:05:06
وانه آآ احرم بالحج والعمرة احرم بحج وعمرة يعني قرن بينهما ولبى به الامه يعني بعض افلام هذا الاثنان ذكرهما ثقل عليه في ذلك وشق عليه ذلك وقال كأنما وضع عليه جبلا كان من شدة المصيبة التي اه - 00:05:26
حصلت له بسماعه آآ كلامهم الذي آآ ذا مات وعتب عليه بذلك وهو انه انا قرنت ولعل ذلك لان عمر رضي الله عنه كان يرى الافراد وانهم رأوا ان هذا مخالف - 00:05:56
لما كان لما كان يفعله عمر رضي الله عنه من الافراج فلما بلغ ذلك عمر لا ما هذين الرجلين وعاتبهما على كلامهما واقبل عليه وقال هديت بسنة نبيك هديت بسنة نبيك - 00:06:16
وهذا يدل على ان عمر رضي الله عنه يرى ان القران آآ ثبت في سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وانا لا شاكر ثلاثة كلها مشروعة ولكنه كان يختار الافراد لغرظ ولامر - 00:06:36
انا في المصلحة فيه وهي ان الناس يتكرر مجيئهم الى مكة لان لانهم فجاءوا الى مكة متمتعين او قارنين فانهم يؤدون نسكين الحج والعمرة مع بعض ولكنهم اذا الحج وحده ليس معه عمرة فان ذلك يدفعهم الى ان يأتوا الى البيت في عمرة فيكون تردد - 00:06:56
ال البيت وتكرار مجيء الناس الى البيت. وذلك فيه الخير لهم والمصلحة لهم. هذا هو الذي الى انه رأى هذا العمل من اجله ولكنه هذا الذي فعله هذا رأى صحابي الذي هو الفضيل بن معبد رضي الله عنه - 00:07:26
آآ لام الذين لاموه وعتبوا عليه وآآ اثنى عليه على الذي قرن بين الحج والعمرة وقال انك هديت لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم عن ابي وائل شقيقة ابن سلمة يقول سمعت الصبي ابن معبد يقول كنت رجلا نصرانيا فاسلمت فهللت بالحج والعمرة فسمعني - 00:07:46
سلمان ابن ربيعة وزيد ابن صوحان وانا اذل بهما جميعا بالقادسية. فقال لهذا اضل من بعيره فكأن ما اهمل علي جبل بكلمتهما. يعني معناه ان انه نسبة الى الجهل وعدم العلم وعدم البصيرة - 00:08:15
ولعل سبب في ذلك ما كان معروفا عن عمر رضي الله عنه وارضاه. ولكن عمر رضي الله عنه بين ان فعله صحيح. و الفعل الذي اختاره عمر رضي الله عنه والافراد كان لمصلحة رآها وقد اجتهد في ذلك رضي الله عنه وهو دال على ان - 00:08:35
القران والافراد كل من هو سائغ وجائز بعد النبي صلى الله عليه وسلم وانهما لم يكونا من سوقين. نعم وقدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكرت ذلك له فاقبل عليهما فلامهما ثم اقبل علي فقال هديت - 00:08:55
النبي صلى الله عليه وسلم هديت لسنة النبي صلى الله عليه وسلم. قال هشام في حديثه. قال شقيق فكثير ما ذهبت انا ومسروق نسأله عنه. يعني يرجعون يذهبون الى الصبي ابن معبد يسألونه عن هذا الحديث. نعم - 00:09:16
قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثقة في اصحاب الكتب الى الترمذي. وانشاء ابن عمار صدوق اخرجه البخاري واصحابه. عن سفيان ابن عيينة عن عبده ابن ابي لبابة وهو؟ ثقة اخرجه اصحاب الكتب الا ابا داود في المسائل. نعم. عن ابي وائل شقيق ابن سلمة؟ ابو وائل شقيق ابن سلمة - 00:09:36
ثقة المخضرم اخذ له وهو مشهور بكنيته. ولهذا يأتي كثيرا بالكنية. واحيانا يأتي واحيانا احيانا يجمع بينهما فيجمع بين الكنية والاسم وهو ثقة مخضرم ادرك الجاهلية والاسلام ولم يلقى النبي صلى الله عليه وسلم. وحديث اخرجه واصحابه. وعن الصبي ابن معبد رضي الله عنه اخرج له - 00:09:57
المخضرم ابو داوود ومساء ابن ماجة عن عمر بن الخطاب بن احمد؟ نعم. نعم. عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه امير المؤمنين

الخلفاء الراشدين الهاديين المهديين صاحب المنهق والجنة والفضائل الكثيرة - 00:10:27
قال حددنا علي بن محمد قال حدثنا وكيع وابو معاوية وخالي يعلى قالوا هددنا الاعمش عن شقيق عن الصبي ابن معبد قال كنت حديث عهد بنصرانية فاسلمت فلم فلم الوا ان اجتهد فاهللت بالحج والعمرة - 00:10:50
فذكر نحوه ثم ذكر هذا الحديث عن صبي بن معبد وانه كان نصرانيا وانه اسلم وانه اتحد في معرفة النسك الذي يدخل فيه وانه دخل بالقران ثم قال ان يعني ان - 00:11:10
او بنحو الحديث الذي تقدم يعني هذا الحديث اللي جاء من هذا الطريق وبنحو الحديث الذي تقدم في الطريق قال حدثنا علي ابن محمد الطنافسي صدوق ثقة اخرجه وابن ماجة عن وكيع وكيف - 00:11:30
جراح كيقع في اصحاب الكتب. وابي معاوية محمد ابن حازم البارئ الركوبي. ثقة اصحاب الكتب. وخاله يعلى. يعلى بن عبيد تنافسه ثقة اصحاب الكتب عن الاعمش سليمان ابن مهران في اهل الفقه اخرج اصحاب الكتب عن شقيق عن الصبي ابن معبد نعم - 00:11:51
فالذي قبله قال وانا اهل بهما جميعا بالقادسية. مكانا وهذه بالنسبة الى المعركة مشهورة معركة القادسية يعني من هناك واذا كان من هذا السؤال نعم قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا حجاج الاحرام ينعقد ينعقد قبل الميقات ولكن - 00:12:12
سنة الا اذا كان يعني مثل ما يكون في الطائرة وفي احتياط يعني حتى لا تمر الطائرة بسرعة وقال فاذا خاف قبل ان يقاس وقبيل الميقات او محاذاة الميقات فان ذلك سهل لكن لا ادري يعني هل هل هذا - 00:12:42
الاذلال والاحرام يعني ان هناك او ان في مكان اخر غير غير المكان الذي آآ فيه المعركة العراق ومراقب العراق. قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا حجاج عن الحسن ابن سعد - 00:13:05
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اخبرني ابو طلحة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن الحج والعمرة ثم ذكر هذا الحديث عن ابي طلعة ابي عباس عن ابي طلعة ان النبي الحج والعمرة وهذا حكاية - 00:13:25
يعني فعله صلى الله عليه وسلم وانه قرن بينهما وقد جاءت الاحاديث عنه صلى الله عليه وسلم من قوله وجاء عنه من فعله وهذا من فعله لانه يحكي فعله واما حديث انس اللي تقدم فانه - 00:13:46
وسمعه يلبي بهما ويقول لبيك عمرة وحجاج. نعم قال حدثنا علي بن محمد عن ابي معاوية عن حجاج. حجاج بن عطاف هو صدوق كثير الخطأ والتدريس في البخاري المفرد مسلم واصحاب السنن. نعم. عن الحسن ابن سعد. وهو؟ المفرد ومسلم وابو داوود والنساء ابن ماجة. هم. عن ابن عباس عن ابي - 00:14:06
في صلحاء؟ ابو طلحة رضي الله عنه اخرج له اصحاب القصور؟ نعم. قال رحمه الله لكن احاديث كثيرة ثابتة عن النبي عليه الصلاة والسلام فهو المتن صحيح وان كان جسمه ضعف نعم قال رحمه الله تعالى باب طواف - 00:14:31
قارن قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا يحيى بن يعلى بن حارث المحاربي قال حدثنا اربي عن غيلان ابن جامع عن ليث عن عطاء وطاووس ومجاهد. عن جابر بن عبدالله وابن عمر وابن عباس. رضي الله عنهم اجمعين. ان رسول - 00:14:51
الله صلى الله عليه وسلم لم يقف هو واصحابه لعمرتهم وحجتهم حين قدموا الا طوافا واحدا ثم ذكر طموح قارن والقارن يجب عليه طواف واحد يحج وعمرته فهو طواف الافاضة. الذي يكون بعد الحج ويكون للحج والعمرة معا. وكذلك السعي يكون - 00:15:11
والعمرة معا الا ان سعي بنسبة رقادا له محلان محل بعد القدوم ومحل بعد ان فعل في المحل الاول لا يفعل في المحل الثاني. وان لم يأتي به بعد القدوم او لم يقدر - 00:15:40
من مكة الا بعد الحج فانه يأتي بها طواف الافاضة بعد يأتي طواف الافاضة ويأتي يأتي طواف الافاضة. اذا السعي يوقف واحد لكن له محلات محل بدن القلوب ومحل ان فعل في المحل الاول لا يفعل المحل الثاني وان لم يفعله في محل اول او لم يقدم مكة الا بعد - 00:16:00

يعني بعد ما جا من عرفة ومزدلفة فانه سيأتي به بعد طواف الافاظة. يأتي به بعد طواف فهو والنبي عليه الصلاة والسلام اتى به بعد طواف القدوم. اول ما قدم مضاف اليه للقدوم وسعى بين الصفحة والمروة - 00:16:24
وسع بين الصفا والمروة قدم السعي. السعي له محلان محل بعد القدوم محل بعد البعض. وكل من هو صحيح ان فعله في الاول كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم فقد ادى ما عليه من السعي وان لم يفعله في المحل الاول فتعين عليه ان يفعله - 00:16:44
بعد طواف الافاضة لم اذا اراد بالطواف هنا باب طواف القارن نعم يقارن طواف عليه طواف واحد. وهو آآ لحجه وعمرة. رواه طرف واحد الذي هو الركن للحج والعمرة لان العمرة ليس لها طواف والحج لها طواف. وليس لها سعي والحج - 00:17:04
لان اعمال القارن هي اعمال المفرد تماما. الا ان المفرد عليه يقال عليه هدي والمفرد يهدي عليه. والقارئ ينوي حجا وعمرة والمفرد ينوي حجا والباقي كله سواء والباقي كله سواء ولهذا عائشة رضي الله عنها لما - 00:17:33
طلبت من النبي صلى الله عليه وسلم انها تأتي بعمرة بعد الحج قال لها يكفيك طوافك لحجك وعمرتك؟ يعني ان الطواف الذي يطفيه طواف الافاضة يكفي للحج والعمرة لانها قارنة. وهي كانت متمتعة في الاصل لكن الحيض منعها من ان تواصل اه - 00:17:53
احرامها بالعمرة وتنتهي منها ثم تحرم بالحج. فامرها بان تدخل حج العمرة فصارت قارنة. فلما راجعته تريد ان تعتمر بهذه الحج طوافك وسعيك يكفيك لحجك وعمرتك. يعني ان ان القادم ليس عليه الا طواف واحد وليس عليه الا تسعين واحد - 00:18:13
الخلاف المتمتع عليه طوافان وسعيان. طواف وسعي للعمرة لانها مستقلة. باحرامها وطوافها وسعيها وتحللها ثم الحج مستقل باحرامه وطوافه وسعيه وتحلله. اما بالنسبة للقرآن فالاحرام واحد الاحرام واحد والعمرة والطواف واحد للاثنين والسعي واحد الى اثنين. نعم - 00:18:33
عن جابر وابن عمر وابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يطف هو واصحابه لعمرتهم وحجتهم حين قدموا الا طوافا واحدا. حين قدموا للحج يعني اتوا بالواجبة الواجب الذي فطروا في الافاضة للحج والعمرة - 00:19:03
معي في الحج والعمرة واما الاول الذي حصل فهو اهل القدوم قال حدثنا محمد ابن عبد الله بن نمير ان ان يحيى ابن يعلى ابن حارث المحاربين وهو ثقة في الكتب الى الترمذي نعم عن ابيه نعم الكتب - 00:19:23
الترمذي نعم عن غيلان ابن جامع مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجة. نعم. عن ليث ليث ابن سليم وهو؟ صدوق اختلط فترك نعم البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن. نعم. عن عطاء وطاووس ومجاهد. عطاء وطاووس ومجاهد كل منهما ثقة - 00:19:46
عن جابر ابن عبد الله وابن عمر وابن عباس جابر ابن عبد الله وابن عمر ابن عباس وهم وهؤلاء الثلاثة من السبعة الذين عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:06
قال حدثنا هناد بن السرير. حديث اسناده لكنه المثل صحيح. والاسناد فيه ضعف. نعم قال حدثنا هناد بن الساري قال حدثنا ابن القات حدثنا عثر ابن القاسم عن اشعث عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه - 00:20:23
ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف للحج والعمرة طافا واحدا. ثم ذكر حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف للحج والعمرة طوافا واحدا. لان لانه قرن بينهما فطوافهما واحد وسعيهما واحد. الذي - 00:20:40
بالافاضة والحج هذا هو الركن للحج والعمرة. نعم قال حدثنا هناد بن الثري هو ثقة البخاري في خلق افعال العباد ومسلم من اصحاب السنن عنتر بن القاسم وهو اصحاب الكتب نعم عن اشعث ابن سوار وهو ضعيف البخاري المفرد ومسلم والترمذي والنسائي ابن ماجة نعم عن ابي الزبير ومحمد - 00:21:00
المسلم ان تدرس صديقها لاصحاب الكتب. عن جابر رضي الله عنه. والمتن صحيح والاسناد فيه ضعف قال حددنا هشام ابن عمار قال حدثنا مسلم ابن خالد الزنجي قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما - 00:21:27
انه قدم قارنا فطاف بالبيت سبعا. وسعى بين الصفا والمروة ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثم ذكر حديث عمر الذي هو لما انه قدم قارنا فطاف بالبيت وسعى بين الصفحة والمروة وقال هكذا - 00:21:47
فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في اول ما قدم ولكنه بعد ذلك يعني طاف طواف الافاضة وآآ هو الركن الذي لكل من الحج

والعمرة واما طواف القدوم فانه من الامور المستحبة ولهذا يمكن - 00:22:07
لا يعني اه يأتي مكة بعد الحج. يأتي مكة يدخلها قبل الحج لو جاء متأخرا فانه لا لا يدخل مكة ولا يطوف وانما يعني اذا ضاق به الوقت فلم يعني هذا فانه يأتي الى عرفة ويعكف بها ثم مزدلفة ويأتي - 00:22:27
في اعمال الحج سيكون قدومه الى مكة بعد الحج. الذي آآ يأتي باللقوف الافاضل الذي هو ركن للحج والعمرة. والسعي الذي هو للحج ركن الحج والعمرة. نعم قال حدثنا هشام ابن عمار عن مسلم ابن خالد الزنجي هو صدوق كثير الاوهام خير ابو داوود ابن ماجة نعم عن عبيد الله ابن عمر - 00:22:47
ثقة احد اصحاب الكتب. عن نافع عن ابن عمر. نافع عمر ابن عمر ثقة. قال حدثنا محدث ابن سلمة قال حدثنا عبد العزيز محمد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احرم بالحج والعمرة - 00:23:10
كفى لهما طواف واحد ولم يحل حتى يقضي حجه ويحل منهما جميعا. ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان هذا من؟ من احرم؟ بالحج والعمرة كفى لهما طواف واحد - 00:23:30
نحرم بالحج والعمرة كفى لهما طواف واحد الذي هو طواف الافاضة. ولم يحل يحل منهما جميعا. يعني معناه انهم بمثابة يعني انه سكان يعني باحرام واحد كان حالهما مثل او شأنه الحال فيهما كالحال في الافراد - 00:23:50
فيحل منهما جميعا دخل بهما جميعا وخرج يعني الذي هو احل منهما جميعا نعم  قال حدثنا محرز ابن سلمة هو صدوق ابن ماجة نعم عن عبد العزيز ابن محمد برواه صديقه اصحاب الكتب عن عبيد الله عن نافع ابن عمر - 00:24:16
وما قال رحمه الله تعالى باب التمتع بالعمرة الى الحج. قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا محمد ابن مصعب قال وحدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي يعني دحيمه قال حدثنا الوليد بن مسلم قال - 00:24:38
حسن الاوزاعي قال حددني ابن ابي كثير قال حدثني عكرمة قال حدثنا ابن عباس رضي الله عنهما قال حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو بالعقيقة اتاني - 00:24:58
ات من ربي فقال صلي في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة واللفظ لدحيم. ثم ذكر باب التمتع بالعمرة الى الحج. باب التمتع بالعمرة الى الحج. يعني كون الانسان يكون متمتعا يحرم بعمرة - 00:25:18
من الميقات في اشهر الحج. واذا فرغ منها بقي في مكة حلالا بعد ان يتحلل من العمرة يحل له كل ما يحل لاهل مكة ويحرم عليه ما يحرم على اهل مكة. واذا جاء اليوم الثامن احرم بالحج. وذهب الى منى وعرفة واكمل الحج - 00:25:38
فهذا هو التمتع وعليه هدي كما انه القارن عليه هدي وكل من القارن والمتمتع او القرآن والتمتع يقال له تمتع. وذلك من جهة ان في كل منهما تأدية نسكين واحد الا ان القران جمع بينهما وان التمتع فقد فشل بينهما. لان كانت العمرة مستقلة باحرام - 00:25:58
وطوافها وسعيها وتحللها والحج مستقل باحرامه وطوافه وسعيه واعماله وتحلله  هذا هو التمتع. ويطلق على القران انه تمتع ويطلق على القران انه تمتع بالمعنى العام الذي هو كون في سفر واحد في سفر واحد - 00:26:25
لان القران جمع بينهما والتمتع فصل بينهما فصل بين الحج والعمرة. ورد هذا الحديث عن عمر رضي الله عنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني الليلة ات من ربي وكان في العقيق يعني في حذيفة. يعني الليلة التي - 00:26:57
يعني سيحرم من صبيحتها لان النبي عليه الصلاة والسلام صلى الظهر في المدينة ثم انه خرج الى ذي الحليفة وصلى بها العصر قصرا وبات بها واحرم بعد الظهر من من الغد - 00:27:17
وفي تلك الليلة التي بات فيها النبي صلى الله عليه وسلم بذي حذيفة قال اتاني الليلة ات من ربي وقال على قل قل المبارك وقل عمرة في حجة صلي في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة - 00:27:37
وهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيه خمس صلوات هل صلى العصر والظهر العصر والمغرب والعشاء والفجر والضحى من الغد بعد صلاة الظهر واحرم ودخل في الاحرام بعد صلاة الظهر فوجدت منه الصلاة. فبعض اهل العلم قال انه بالنسبة للمدينة - 00:27:57

ها وميقات المدينة يعني اذا نزل وصلى يعني في هذا الوادي واحرم بعده فان ذلك له مستند وهذا الحديث لكن لا يقال ان ان من مستحبات الاحرام ان الانسان يعني ينزل في اي ميقات وانه يصلي - 00:28:17

وانه يحرم لانه ما جاء يعني شيء يدل على ذلك وانما جاء في حق آآ آآ ميقات المدينة لان لان فيها صلي في العمرة في في حجة فدل هذا على انه اذا فعل بميقات المدينة - 00:28:37

هذا الفعل ان له اصل في السنة وليس بواجب وانه مستحب ان تركه ولم يأتي به لا شيء ولو احرم عندما يحاذي المسجد او يحاذي المكان الذي يكون منه الاحرام فان ذلك يكون كافيا. وان كان في السيارة دون دون ان ينزل - 00:28:57

ليس بلازم ان ينزل لكن لو نزل لا بأس لانه جاء ما يدل عليك. ثمان المصنف ذكر هذا في اه في في في التمتع ومعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم حج قارن ولم يكن متمتعا. ولكنه تمتع بالمعنى العام - 00:29:17

الذي بين المشركين في سفر واحد. فالحديث يعني هذا يصلح لكل من القران ولكل من التمتع لان في عمرة ذي الحجة يعني اما عمرة مستقلة ويتبعها الحج او انها عمرة مقرونة مع الحج فهو يعني صالح او دال على هذا - 00:29:37

وهذا والنبي صلى الله عليه وسلم فعله الذي فعله والقران. فلم يكن متمتعا بالتمتع الخاص الذي احيانا بعمرة ولكن بعض اصحابه لذلك هو الذين حجوا معه ولم يكونوا ساقوا الهدي من القارئين والمفردين امرهم النبي صلى الله عليه وسلم لما قربوا من مكة - 00:29:57

ان يفسحوا احرامهم الى عمرة وان يكونوا متمتعين. وقد فعلوا ذلك ولم يبقى الا الذين ساقوا الهدي ومن القارنين والمفردين الذين ساقوا الهدي من القارنين والمفردين. نعم قال حدثنا ابو بكر من ابي شيبة عن محمد ابن مصعب ابو بكر ابن شيبة مر ذكر محمد مصعب هو؟ صدق كثير وغلط - 00:30:17

الترمذي ابن مازن. نعم. ها قال وحدثنا عبدالرحمن بن ابراهيم الدمشقي يعني دحيما. هو ثقة اخرجه البخاري وابو داوود وقوله يعني دحيمة يعني دحيمة يعني الذي قال هذا من دون ابن ماجة - 00:30:44

لان هذا شيخ ابن ماجة. ابن ماجة ما يحتاج يقول يعني يعني يحدثنا يقول يقول حدثنا حدثنا عبدالرحمن آآ ابن اما من قبله اما من وراءه يعني فله ان يزيد يعني على ما ذكره الشيخ ولكن - 00:31:04

ان يأتي بكلمة تبين ان هذا ليس من كلامه. ان هذا ليس من كلامه وانما كلام ايه؟ من دونه هذه العبارة ويقوله يعني دحيمن هذه ما قالها ابن ماجة قالها من دون ابن ماجة الذي روى عن ابن ماجة او الذين - 00:31:24

الرواد الذي روى عن ابن ماجة يعني يعني هم الذين قالوا او الراوي هو الذي قالوا يعني دحيمة. فكلمة يعني هذه لها قائل ولها فاعل. فقائل يعني من دون ابن ماجة. وفاعل - 00:31:44

يعني الذي هو الضمير الذي اه مستتر لان فعل مضارع يعني فاعل مستتر يرجع الى ابن ماجة. فالذي يقول ابن ماجة قال يعني يعني ابن ماجة دحيما. لكنه ما قال حدثنا عبد الرحمن ابن ابراهيم دحيم لانه لو قال - 00:32:04

كذلك نسبة الى ابن ماجة ما لم يقله لانه ما قال دحيم. لكن ذاك الذي دونه اراد ان يبين من هو عبد الرحمن ابن ابراهيم بانه دحيم فقال يعني دعيما يعني - 00:32:24

ان ابن ماجة يعني بقوله عبدالرحمن ابراهيم يعني دحيمن. فكما قلت لها قائل ولها فاعل. فقائلها مجهول ابن مالك وفاعلو الفعل المضارع هو ابن ماجة. يعني قال من دونه يعني يعني - 00:32:44

ناجح يعني دحيما نعم. وجحيم هذا لقب مأخوذ من عبد الرحمن. منحوت بن عبد الرحمن. نعم ابن الوليد ابن مسلم عن الاوزاعي عبد الرحمن ابن عمرو ثقة اخرج اصحابك ابن ابي كثير اليماني وهو ثقة احد اصحاب الكتب. عن عكرمة مولى ابن عباس ثقة اخذ اصحاب الكتب. عن ابن عباس - 00:33:04

عن عمر ابن الخطاب نعم الاسناد يقول حدثنا وابن ابي شيبة قال حدثنا محمد ابن مصعب قال وحدثنا عبد الرحمن ابن ابراهيم الدمشقي قال حدثنا الوليد المسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني ابن ابي كثير قال حدثني عكرمة قال حدثنا ابن - 00:33:34

قال حدثني عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله. يعني مسلسل هذا التحديث؟ هم. في في اخر سمعته. قال واللفظ ونقول لدحيم يعني للشخص الثاني للشيخ الثاني اللفظ لدحيم يعني لفظ الحديث لجحيم - 00:33:54

بان ساقه على الشيخ الثاني. مر بنا يعني هذا قال لابي بكر في كذا في يعني احيانا يقول للشيخ الاول والثاني يقول الشيخ الثاني واحيانا يريد اللغم الى الشيخ الفلاني واحيانا يضيف الى الشيخ الاول. قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا حدثنا وكيعا - 00:34:14

عن مصعر عن عبد الملك ابن ميسرة عن طاووس عن سراقة ابن جعشم رضي الله عنه انه قال قام رسول الله صلى الله عليه سلم خطيبا في هذا الوادي فقال الا ان العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيامة. ثم ذكر - 00:34:44

هذا الحديث عن سرقة بن مالك ابن جعثم قال على ان العمرة دخلت في الحج الى يوم القيامة يعني انها تكون مع الحج يعني لا يكون الحج معناه وحده وان الحجاج يحجون بالحج وحده والعمرة يأتون بها في غير اشهر الحج - 00:35:04

لا يأتون بها في اثناء السنة فانه يؤتى بها في ايام السنة كلها ويؤتى بها في اشر الحج ويؤتى بها قبل الحج آآ يكون يكون الانسان بذلك متمتعا. يعني معناه دخل في العمرة في الحج الى يوم القيامة يعني معناه ان - 00:35:24

العمرة تكون مع الحج بالتمتع بالتمتع بحيث يعني تسبق الحج وتكون آآ آآ نسخ من قبله ثم يتى بالنسك الذي هو الحج. وهذا الحكم ليس خاصا اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:35:44

وانما هو الى يوم القيامة حكم مستمر يعني ان التمتع انه حكم مستمر وكذلك نصح العمرة في الحج الى العمرة اذا كان قارئ او مفردا وليس معي هدي فان ذلك حكم مستمر. نعم - 00:36:04

قال الرسول صلى الله عليه وسلم خطيبا في هذا الوادي الوادي الذي هو المعروف انه وادي العقيق لكن معروف انها قصة مالك ابن انها كانت عند عند ما امرهم الفسخ الى العمرة. وقال عمرتنا هذه لعامنا هذا - 00:36:23

هذا او للابد؟ قال بل لابد الابد. قال خطيبا؟ قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا في هذا الوادي. نعم. فقال الا ان العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيامة - 00:36:43

فيه نقطة نعم؟ كيف تكون يعني في مرتين قالها؟ لا يعني هو المعروف انه قالها في ذاك الوقت. الذي هو عند ما امرهم ويعني ظنوا ان هذا شيء خاص بهم فقالوا هذه لعامنا او للبد؟ فقال بل لابد الابد - 00:36:58

او وين كان المقصود عند ذلك ان ان انهم ايضا كانوا يعتقدون ان الجاهلية ان العمرة تكون لا تكون في اشهر الحج. والنبي صلى الله عليه وسلم ارشدهم الى ان الى ان العمرة في الحج وانها تكون مع الحج في - 00:37:18

يكون مع مع الحج في اشهره من خلال ما كان عليه اهل الجاهلية ما ادري هل حصل مرتين او انه مرة واحدة نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة علي ابن محمد قال حدثنا وكيع عن مصعر. مصعر ابن كداب - 00:37:41

عن عبدالملك بن ميسرة. وهو؟ اصحاب الكتب. نعم. عن طاووس عن سراقة بن جعشم. رضي الله عنه اخرجه. اخرجه اصحاب السنن. نعم قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا ابو اسامة عن الجويري عن ابي العلاء يزيد ابن الشيخ سير عن اخيه مقرف ابن عبد الله ابن - 00:38:04

الخيط قال قال لي عمران ابن الحسين رضي الله عنهما اني احدثك حديثا لعل الله ان ينفعك به بعد اليوم اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعمر طائفة من اهله في العشر من ذي الحجة ولم ينه - 00:38:24

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل نسخه قال في ذلك بعد رجل برأيه ما شاء ان يقول صحيح عمران ابن حصين رضي الله عنه ان ان قال لمطرد ابن عبد الله ابن شعير يعني - 00:38:44

اني محدثك اني احدثك حديثا لعل الله ان ينفعك به بعد اليوم. اني احدثك حديثا لعل الله ان ينفعك به بعد اليوم يعني وهذا الحديث هو بيان ان التمتع والاتيان بالعمرة ان ذلك حكم مستمر - 00:39:04

وحكم الباقي لان النبي صلى الله عليه وسلم اعمر يعني جماعة من اهله وامهات المؤمنين كن متمتعات وقد احرمنا بالعمرة ومنهن

عائشة رضي الله عنها وعائشة اضطرت الى ان تكون مقارنة لما جاء الحج وهي لم تطهر - 00:39:24
فامرها بان تحرم بالحج وتدخله عن العمرة. واما فقد اتمنا عمرتهن وتحللن ثم احرمن في الحج مع من فعل ذلك من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين رافقوه في حجته فقال اعمر طائفة من اهله يعني - 00:39:44
عمرة التمتع التي قبل الحج لم ينه عنها الرسول صلى الله عليه وسلم بعد ذلك ولم يأتي ما ينسخها ثم قال رجل برأيه يعني ما شاء يعني ان الحث على الافراد وهذا الرجل هو - 00:40:04
قد عرفنا الشبه في ذلك وهو انه اراد ان يكثر سيردد الناس الى البيت وان تذكر صلتهم بالبيت والا الشغل بسفر واحد اه يؤدون به الحج والعمرة بل اراد منهم ان يتكرر مجيئهم في اثناء السنة - 00:40:24
وهذا من لم يأتي في في العمرة مع الحج فانه قد يأتي آآ للاتيان بها في اثناء نعم قال حدثنا علي ابن محمد عن ابي اسامة عن الجريري هو اسامة حمد بن اسامة ثقة اخذه وجريري هو سعيد ابن - 00:40:44
عن ابي العلاء يزيد ابن الشخير وهو في اصحاب الكتب عن اخيه مطرف ابن عبد الله ابن عن عمران ابن حصين قال حددنا ابو بكر ابي شيبة ومحمد ابن بشار قالا حدثنا محمد ابن جعفر وحدثنا نصر بن علي الجهظمي قال حدثني - 00:41:05
عن ابي قال حدثنا شعبة عن الحكم عن عمارة ابن عمير عن ابراهيم ابن ابي موسى عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه كان يفتي بالمتعة فقال له رجل رويدك بعض فتيات فانك لا تدري ما احدث امير المؤمنين - 00:41:32
في النسك بعدك حتى لقيته بعد فسألته فقال عمر قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه كل ما فعله واصحابه ولكني كرهت ان ان يضلوا بهن ان يضل ان يضلوا بهن معرسين تحت - 00:41:52
ثم يروحون بالحج تقطر رؤوسهم. ثم ذكر هذا الحديث عن ابي موسى رضي الله عنه ويتعلق بالتمتع. وان وان اه اه عمر رضي الله عنه وارضاه رأى يعني ان يفرد الحج رأى ان يفرد الحج وقد عرفنا فيما مضى ان المعروف - 00:42:12
بالتحليل انه حتى يتكرر مجيء الناس الى البيت. ولكنه هنا اشار الى ان الذي اه رأى المصلحة فيه انهم يبقون على احرامهم والا يحصل منهم هذا التحلل الذي يكون فيه اه تمتعهم ثم يخرجون الى - 00:42:42
هنا او يخرجون الى الحج وقد تمتعوا بالنساء اشار الى هذا ولكن المعروف عنه ان اراد او اختار الافراد من اجل ان ان يتكرر مجيء الناس وهذا الذي قاله عمر الصحابة رضي الله عنهم قالوه يعني لما امرهم بان يتحولوا الى العمرة وان - 00:43:02
الذين لا يهدي معهم الى عمرة قالوا يا رسول الله يا اخي يعني نخرج الى منى نفس الذي قاله عمر هنا سقل اصحابه للرسول صلى الله عليه وسلم وحرصوا على - 00:43:32
مثل الرسول صلى الله عليه وسلم والرسول كان قارنا وهدر بمنعه من الاحرام من الحلف. فنفسي الذي قاله عمرو ذران هو الذي قالوه والرسول صلى الله عليه وسلم بان يفسحوا ها - 00:43:52
قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن بشار. آآ محمد بشار ثقة اصحاب الكتب وهو شيخ لاصحاب الكتب عن محمد بن جعفر. وهو الملقب ها قال وحدثنا نصر بن علي الجهوامي عن ابيه. وهو؟ في قول اصحاب - 00:44:05
عن شعبة عن الحكم شعبة ثقة والحكم بن عتيبة الكندي ثقة اخذ اصحاب الكتب عن انس ابن عمير وهو في اصحاب الكتب نعم عن ابراهيم ابن ابي موسى الاشعري وهو؟ له رؤيا رواه مسلم والنسائي وابن ماجة نعم عن ابي - 00:44:24
موسى الاشعري ابو موسى الاشعري رضي الله عنه اخرجه اصحابه قال رحمه الله تعالى باب فسخ الحج قال حدثنا عبد الرحمن ابن ابراهيم الدمشقي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي عن عطاء عن جابر بن عبدالله رضي الله - 00:44:44
عنهما انه قال اهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا لا نخلطه بعمرة فقدمنا مكة اربع ليال خلونا من ذي الحجة. فلما طفنا بالبيت وسعينا بين الصفا والمروة. امرنا رسول الله صلى الله - 00:45:05
عليه وسلم ان نجعلها عمرة وان نحل الى النساء فقلنا ما بيننا ليس بيننا وبين عرفة الا خمس فنخرج اليها ومذاكيرنا تقصر منيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لابركم واصدقكم - 00:45:25

ولولا الهدي لاحللت فقال سراقة بن مالك رضي الله عنه امتعتنا هذه لعامنا هذا ام لابد فقال لا بل لابد الابد. ثم ذكر فقه الحج. يعني فسحه الى عمرة يعني فسخ الحج مفردا بفصح الحج مع العمرة قرانا - 00:45:45

امرنا امر اصحابه بذلك. قال عمر قال خرجنا عن الفم بالهدي خالصا. خالصا يعني لا نحلقه بعمرة. يعني ليس نحو عمرة وانما هو افراد. وهذا يقصد بعض صحابة الذين كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم. وليس كلهم لان فيهم القارن وفيهم المتمتع وفيهم المفرد. وفيهم الذي - 00:46:14

وفيهم الذين لم يسقوا الهدي. فالرسول عليه الصلاة والسلام امر كل من كان قارئ او مفردا ولم ينسق الهدي ان يسرق احرامه ولا عمرة تشق عليهم ان يتحللوا في اليوم الرابع من شهر ذي الحجة ويبقون اربعة ايام ثم يذهبون الى الى منى - 00:46:44

ويحذرون بالحج قالوا ان هذه الفترة يعني يحصل منهم الاستمتاع بالنساء وارادوا ان يكونوا مثل النبي صلى الله عليه وسلم يبقون على الاحرام ولا ادعوا بالنساء الصيام برسول الله عليه الصلاة والسلام. الرسول عليه السلام اخبر بسبب الذي منعه من ان يفعل كما فعلوا ويكون شرق الهدي. ولهذا - 00:47:04

في بعض الاحاديث لو استقبلت من امري ان صدرت لمسوق بالهدي ولولا ان معي الهدي عمرة. فبين عليه الصلاة والسلام السبب الذي جعله يبقى على احرامه وانه سوق الهدية. هو سوق الهدي لا يحصل التحلل لمن ساقه الا اذا - 00:47:24

يوم العيد ورمى الجمرة وكذلك لو ان انسانا احرم بعمرة وساق الهدي معه يجب عليه ان يدخل عليه الحج يسلم على الحج لان الحج لا يذبح الا يوم العيد. لا يذبح آآ يعني قبل يوم العيد في حق المتمتع وانما - 00:47:44

المتمتع اذا احرم بعمرة وقد فاق الهدي فيكون قارنا. ويتحلل من حجه وعمرته يوم العيد رسوب عليه الصلاة والسلام استمر على احرامه لانه ساق الهدي لانه ساق الهدي وبين السبب الذي جعله لا يحل - 00:48:04

اه كما فعلوا وكما ارشدهم اليه عليه الصلاة والسلام انه سقى الهدية وكما قلت في بعض الروايات قال لو استقبلت من امري مسجد برضو يعني لو كانت اعمال الحج كلها قدامي وانا الان في دير عريقة احرم بعمرة. نعم - 00:48:24

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لابركم واصدقكم ولولا الهدي لاحللت. نعم لابرهم واصدقهم ان الهدي وجوده معه هو الذي منعه من من ان يحل وذلك ان الهدي لا - 00:48:44

الهدي لا يحل الا يوم العيد. عندما يرظي الجمرة يعني ينحر خده كما فعل ذلك رسول الله عليه الصلاة فانه ثم نحر ثم حلق ثم طاف. نعم فقال سراقة بن ما لك امتعتنا هذه لعامنا هذا ام لابد؟ فقال لا بل لابد الابد. يعني هذه المتعة - 00:49:04

التي حصلت لهم اما احراما من الميقات بها او فسحا للحج المفرد اه بين الحج والعمرة حيث لا هدي الى العمرة هل هذا حكم خاص بعامهم هذا؟ او انه للابد؟ قال بل لابد للابد يعني ان هذا حكم مستمر. يعني كون العمرة مشروعة وان من احرم حج او عمرة وليس مع هديه - 00:49:28

فانه يستحب يعني له ان الى عمرة هذا حكم مستمر قال حدثنا عبد الرحمن ابن ابراهيم الدمشقي عن الوليد ابن مسلم عن الاوزاعي. نعم. عن عطاء عن جابر ابن ابي رباح ثقة. اخرج اصحابه. نعم - 00:49:58

قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا يزيد ابن هارون عن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس من ذي القعدة لا نرى الا الحج حتى اذا قدمنا او دنوا - 00:50:16

امر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من لم يكن معه هدي ان يحل فحل الناس كلهم الا من كان معه هدي فلما كان يوم النحر دخل علينا بلحم بقر فقيل ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن - 00:50:37

ازواجه ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة. نعم. رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس ان من ذي القعدة لا نرى الا الحج. نعم. يعني اه اه خرجوا مع النبي وسلم. لا يرون الا - 00:50:57

يعني انهم الاصل الذي خرجوا من اجله هو الحج. لكن منهم من كان معه الحج عمرة فيكون قارنا ومنهم من لم يحرم الا بالحج ومنهم من ادى بالعمرة التي يعقبها الحج. وعائشة رضي الله عنها وامهات المؤمنين - 00:51:17

كنا ممن احرم بعمرة من الميقات الا ان عائشة رضي الله عنها لم يستمر يستمر على على آآ عمرتها بها فظيع الحج فجاء الحج وهي لم تطهر من الحيض فامرها النبي صلى الله عليه وسلم بان تدخل الحج والعمرة وتصير - 00:51:37

فلما يعني جاء يوم العيد اتوا برحم فقيل ان ذبح عن نسائه البقاء البقر لما كان يوم النحر دخل علينا بلحم بقر. نعم. فقيل ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه - 00:51:57

هذا يبين ان ان الذي حصل في الاضحية او انه ضحى عن النساء وقال المقصود بذلك الهدي لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في المدينة لا يضحي عن ازواجه وكل زوجة يعني لها شيء وانما يضحي عن نفسه وعن اهل بيته وعن - 00:52:19

نفسه وعمل روحي من امته عليه الصلاة والسلام فهذا يبين آآ ذاك الحديث الذي تقدم وان المقصود من ذلك ان امهات المؤمنين كن متمتعات وانه وان من نحر لهن البقرة. نعم - 00:52:39

قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة عن يزيد ابن هارون الواسطي ثقة اصحاب الكتب. عن يحيى ابن سعيد هو الانصاري ثقة واصحاب الكتب عمرة عن عائشة؟ عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية ثقة - 00:52:57

قال حدثنا محمد ابن الصباح قال حدثنا ابو بكر ابن عياش عن ابي اسحاق عن البراء ابن عازب رضي الله عنهما انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم واصحابه فاحرمنا بالحج فلما قدمنا مكة قال اجعلوا حجتكم - 00:53:13

فقال الناس يا رسول الله قد احرمنا بالحج فكيف نجعلها عمرة؟ قال انظروا ما امركم به وافعلوا فردوا عليه القول فغضب ثم انطلق ثم دخل على عائشة عضبان فرأت الغضب في وجهه فقال - 00:53:33

من اغضبك اغضبه الله قال وما لي لا اغضب وانا امر امرا فلا اتبع. ثم ذكر هذا الحديث عن عن البراء بن عائشة عن البراء بن عائشة رضي الله عنهما قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فاحرمنا بالحج - 00:53:53

آآ يعني هذا الاحرام لم يقات. يعني احرم بالحج يعني بعظهم ليس معناه كلهم احرم بعظهم بالحج واحرم بعظهم بالعمرة او احرم بعضهم بالقران. والنبي صلى الله عليه وسلم احرم قارنا. نعم. فلما قدمنا مكة قال اجعلوا حجتكم عمرة - 00:54:13

فلما قدموا مكة قال اجعلوا حجكم حجتكم عمرة. فجاء في بعض الاحاديث انهم لما دنوا من مكة يتقدم وفي بعضها انهم يعني في اخر الامر امرهم يعني فاذا حصل منه ذلك مرتين مرة عند قروبه من مكة ومرة عند يعني عند - 00:54:33

عند انتهائهم من من من العمرة ومن الطواف والسعي. اه اه قال ايش؟ فقال الناس يا رسول الله قد احرمنا بالحج فكيف نجعلها عمرة؟ نعم احرمنا بالحج فكيف نزال العمرة وانت بقنا الاحرام - 00:54:53

يعني هذا هو الذي هذا الذي الاشياء اللي حصل لهم من انهم اه يتركون احرامهم والنبي وصندوق على احرامه قال انظروا ما امركم به فافعلوا. يعني انهم يمتثلون امره وعليهم ان يسمعه ويطيعه. وقد سمعوا واطاعوا كما سبق ان مرة - 00:55:13

كما في الحديث نعم فردوا عليه القول فغضب ثم انطلق ثم دخل على عائشة غضبان فرأت الغضب في وجهه فقالت من اغضبك اغضبه الله قال ومالي لا اغضب وانا امر امرا فلا اتبع. فقد اه حصل منهم الاستسلام والانقياد لما امرهم به رسول - 00:55:37

صلى الله عليه وسلم ولم يبقى كما مر لم يبقى على احرامه الا ما سقى العدل. من القارنين والمفردين واما الذين لم يسوقوا الهدي منهم فانهم تحولوا الى عمرة وصاروا متمتعين. نعم - 00:55:59

قال حدثنا محمد بن الصباح هو؟ صدوقنا ابو داوود ابن ماجة عن ابي بكر ابن عياش وهو؟ البخاري ومسلم في المقدمة رواه السنن نعم عن ابي اسحاق هو عمرو ابن عبد الله الهمداني الشفيعي عن البراء ابن عازب رضي الله عنهما اخرج اصحابه - 00:56:17

قال حدثنا بكر ابن خلف ابو بشر قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ابن جرير قال اخبرني منصور ابن عبد الرحمن عن امه صبية رضي الله عنها عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه - 00:56:37

عليه واله وسلم محرمين. فقال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم من كان معه هدي فليقم على احرامه من لم يكن معه هدي فليحلل. قالت ولم يكن معي هدي فاحللت. وكان مع الزبير هدي. فلم يحل - 00:56:58

ولبست ثيابي وجئت الى الزبير فقال قومي عني فقلت اتخشى ان اثب عليك؟ ثم ذكر هذا الحديث عن اثنى بنت ابي بكر رضي الله

تعالى عنهما انهم خرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج وانهم - 00:57:18
هو ان النبي صلى الله عليه وسلم امر آآ من لم يسق الهدي ان ان يفسخ وما ان ساق الهدي يقيم على احرامه ويبقى على احرامه حتى يتحلل منهم حتى يتحلل يوم العيد. فكانت الاسماء بنت ابي بكر وزوجته - 00:57:38
الزبير ممن احرم بعمرة والزبير قد ساق الهدي. فلما تحللت ولبست اه بعد تحللها جاءت الى الزبير فحصي ان يفتتن بها مع انه باق على احرامه فقال قومي عني يعني اراد ان - 00:57:58
ان تبتعد عنه يعني حتى لا يفكر فيها. حديث اسماء رضي الله عنها هو هو من جملة الاحاديث التي فيها امر النبي صلى الله عليه وسلم من لم يسق هديا من لم يسوق هديا ان يفسح احرامه الى عمرة وان يكون متمتعا - 00:58:18
وانه بقي وانما كان معه الهدي فانه يقرأ على احرامه اذا كان قارنا مفردا حتى يأتي يوم العيد ويرمي الجمرة ويتحلل من احرامه الذي حصل في الميقات هذه في حديث متعددة احاديث عديدة كلها تدل على فصل الحج الى نصف الحج قرانا او اثراء او افرادا - 00:58:38
الى الى عمرة. نعم. قال حدثنا بكر ابن خلف ابو بشر. شو؟ صدوق البخاري تعليقا ابو داوود وابن ماجة. نعم. عن ابي عاصم اصحاب الكتب عن ابن جويد الملك العزيز بن جريج ثقة واصحاب الكتب؟ المنصور ابن عبد الرحمن هو - 00:59:08
الترمذي عن امه صفية خجلها اصحاب الكتب نعم عن اسماء بنت ابي بكر نعم قال رحمه الله تعالى باب من قال كان فصل الحج لهم خاصة. قال حدثنا ابو مصعب قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدواوردي - 00:59:28
عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن الحارث ابن بلال ابن الحارث عن ابيه رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ارأيت فسخ الحج في العمرة لنا خاصة ام للناس عامة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل لنا خاصة. وما ذكر - 00:59:46
من قال من قال كان فصل الحج لهم خاصة. من قال فصل الحج كان لهم خاصة. يعني هذا الذي ارتد اليه النبي صلى الله عليه وسلم وامر به من فصل الحج فران او افرادا الى عمرة لمن لم يفسق الهدي ان ان له خاص - 01:00:06
رسول الله عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع هذا مخالف لحديث سرافة ابن مالك المتقدم الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال لعامنا هذا ام للابد؟ قال بل لابد الابد. بل لابد الابد وان هذا حكم مستمر. وليس حكما - 01:00:26
المنتهية وانه خاص باصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم فان من فان اللسان يحرم بعمرة الميقات فيكون متمتعا ومن احرم بحج او قران وهو ليس مع حديث فانه يبصر. لان ذلك الحكم الذي بالفسخ وكذلك - 01:00:46
تلك الاحرام للعمرة من الميقات ليس خاصا باصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام وانما العمرة حكمها مستقل مستمر وفصل الحج الى العمرة لمن كان لم يسق الهدي فان هذا حكم مستمر وحديث آآ بن مالك - 01:01:06
رضي الله عنه يدل على ذلك وعلى ثبوته عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. اما هذا الحديث الذي ساقه عن بلال بن الحارث رضي الله تعالى عنه وانه آآ اجاب عليه الصلاة والسلام بان يعني العمرة لهم خاصة او ان هذا - 01:01:26
النصف الذي ارشد اليه انه خاص بهم وقال بل لنا خاصة فانه اه حديث ضعيف لان فيه الحارث بن بلال وهو يعني فيه ضعف وهو معارظ حديث الاشراق عن مالك ابن جعثم الذي قال بل هي - 01:01:46
ثم ان الاصل هو ان الاحكام مستمرة الا ان يأتي شيء يدل على خلافها ولم يأتي شيئا يدل على خلافها الا هذا الحديث الضعيف الذي اه اه يرويه الحارس من بلال ابن الحارث عن ابيه فهو غير - 01:02:06
ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حددنا ابو مصعب الزهري ثقة صدوق صدوق اخرج اصحاب الكتب عن عبد العزيز محمد الدراوردي صديق عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن - 01:02:26
ثقة لاصحاب الكتب نعم عن الحارث ابن بلال ابن الحارث وهو مقبول ابو داوود والنسائي ابن ماجة نعم عن ابيه رضي الله عنه اصحاب السنن نعم. قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي. عن ابيه عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال - 01:02:40

كانت المتعة في الحج لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة. ثم ذكر هذا الاثر عن ابي ذر رضي الله عنه ان المتعة انما في يد اصحاب رسول الله خاصة. وهذا مثل الحديث الذي مر عليه وهو ضعيف. لكن اه - 01:03:00

هذا موقوف ولعله يعني فهم ذلك ولكنه لم يثبت في سنة عن رسول الله عليه السلام بل السنة ثبتت على خلافه هذا حكم مستمر وليس خاصا باصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم بل التمتع وفصح الحج الى العمرة هذا حكم ثابت - 01:03:20

مستقر ولم ينصح بل هو اه دائم الى ابد الابد كما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا علي ابن محمد عن ابي معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي هو؟ صغار رضي الله اصحاب الكتب عن ابيه وهو - 01:03:40

صغار اصحاب الكتب عن ابي ذر ابو ذر رضي الله عنه اخرج له اصحاب الكتب والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الهمكم الله الصواب وفقكم للحق ونفعنا الله بما - 01:04:00

سمعنا غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت - 01:04:20